

شرح منظومة أصول الفقه وقواعد {21} سماحة الشيخ

العلامة محمد بن صالح العثيمين

محمد بن صالح العثيمين

بل يعتمد على ما في قلبه من الایمان وهذه الواردات التي ترد على القلب لا تجرب لها اطلاقا يعني يوجد بعض الناس نسأل الله العافية بيتلی بالوساوس حتى انه يقول له الشيطان اذا شرب الماء يتتنفس فيك كم مرة - [00:00:03](#)

ثلاثة فيقول له الشيطان طلقت زوجك في النفس الاول الطلقة الاولى والثانية في النفس الثاني. والثالثة في النفس الثالث فهي الان بائنة منك ترى هذا واقع نسأل الله العافية نحن نتحدث به لانه واقع حتى ان بعضهم يقول اذا قام يقرأ في القرآن وقلب الوراق - [00:00:25](#)

يأتي الشيطان كل ما قلب ورقة قال هذی طلقة لكن لو ان الانسان استعان بالله واستعاد به من الشيطان الرجيم ولم يلتفت الى هذه الوساوس لا تضر هي اذا عرف الشيطان ما فيه - [00:00:53](#)

ملجاً ولا مدخل لهذا الانسان فانه يخس ويعود خاسر بليغ. نعم. يقول فداك لكل وسوس يجي به لکع. ثم حديث النفس مع فلا حكم له ما لم ما لم يؤثر عملا. هذا تبع الاول - [00:01:13](#)

يعني حديث النفس مغفو عنه لقول النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم ان الله تجاوز عن امتی ما حدثت به انفسها ما لم تعمل او تتكلم ولان في دفعه حرجا ومشقة. وقد قال الله تعالى لا يكلف الله نفسا الا وسعها - [00:01:39](#)

لو ان ما تحدثك به نفسك تؤاخذ به لكان الانسان يلحقه حرج ومشقة الان وانت في صلاتك تحدث نفسك تقول مثلا نفسك مريت على فلان سلمت عليك كيف حالك وشلون اهلك؟ عسامه طيبين نعم - [00:02:04](#)

قدم لك الاكل واكلت وقلت باسم الله ثم خرجمت وقلت اكرمك الله هذا حديث نفس لو انت مؤاخذون بذلك؟ هل تبطل صلاتنا او لا؟ ليس؟ لانه كلام ادميين لكن الحمد لله لا نؤاخذ به - [00:02:26](#)

حديث النفس لا يؤاخذ به حتى لو ان الانسان حدث انه سيتعقد عبده او سيوقفه بيته او سيطلق امرأته فان ذلك لا يضر لانه كما قلت فكما ذكرت الدليل ان الله تجاوز عن امتی ما حدث فيه انفسها ما لم تعمل - [00:02:46](#)

او تتكلم ولان في اعتبارها في اعتبارها هذا حرجا ومشقة لا تأتي بمثل الشريعة قال ما لم يؤسر عمله يعني ما لم يكن على اثره عمل قال انا اذ في حديث النفس - [00:03:09](#)

عمل والعمل اذا اطلق يشمل القوم الفر يشمل القول والفعل. اما الفعل فهو خاص بك بالفعل. حركة الجوارح اما العمل فيشمل القول باللسان والعمل بالاركان. فاذا اثر حديث النفس عملا فانه - [00:03:30](#)

يعتبر ذلك العمل الذي نتج عن حديث النفس لو حدث نفسه بانه سوف يقع والديه. او يقطع رحمه هل يكتب عليه ذلك؟ لا لا يكتب عليه مع انه من من كبار الذنوب لو قال بنفسه والله هذا ابي اتعبني - [00:03:55](#)

لن اذهب اليه لن اسلم عليه. لن اصله بمال. يقول في نفسي لكنه لم يرken الى هذا. حديث نفسي فان هذا لا عبرة به ولا اثر له اما اذا احدث عملا عملا - [00:04:23](#)

بالقول او بالفعل فانه لا شك يؤاخذ به حسب ما تقضيه الادلة الشرعية كم قاعدة اخذنا الان؟ اخذنا ثلاثة قواعد الشك وانه ينقسم الى قسمين شك بعد الفعل وشك في اثناء الفعل. والشك في اثناء الفعل قد يكون - [00:04:45](#)

من كثير الشكوك وقد يكون وهمًا ولكن واحد منهم من هذه حكمه. القاعدة الأخيرة حديث النفس هل يؤخذ من الإنسان أو لا؟ لا. لا يؤخذ به وذكرنا الدليل وذكرنا التعليق - 00:05:12

نعم ان الرجل اصاب نعم يعني عليه بالقضاء نعم اي نعم لا هندي هندي في قرينة في قرينة تؤيد انها للبيت ما دام هي عادته والقضاء ليس على الفور - 00:05:35

فهنا يحمل على على ما اتاه نعم نحن نقول قاعدة هندي بارك الله فيك آآ وش نقول ها نقول هذه كأنها ارض روضة فيها عدة زهور صفراء وبهذا زرقة فيها قواعد فقهية وفيها قواعد اصولية ما هي ما هي ما هي يعني متمحضة من القواعد الفقهية ولا القواعد الاصولية - 00:06:08

تشمل هذا مثلا لها تقاعد قل لها اسمك بهذا اللفظ العبرة في العبادات بما في ظن المكلف والعبرة في المعاملات بما في نفس الامر هذه السعادة نعم. ايش؟ ايه. هل يأثر او لا؟ ايه - 00:06:46

مشتغلون في هذا انسان معه مسواك تذوق توقفه وقال هذا الانسجاري هل يأثم؟ ما يأثم الا اذا قصد التشبه يعني اعجبهم اهل الدخان يضعون السجارة وصار يحط المسواك هكذا نعم - 00:07:20

ويتخيل انه يشرب سجارة هذا يأثم عشان التشبه سبحان الله راح ذهنك الى هذا المثال الغريب اي نعم. الاشتباك المحسوسات بان يشتبه عليك هذا الشيء هل هو ذهب او فضة؟ هل هو حديد او - 00:07:44

هل هو زيد او عمرو؟ والشك في القلوب والتصوف نعم ايش الوهم هو الهم الوهم الوهم اراده النفس الوهم الان انت اذا شكك في شيء اما ان يكون الشك عندك متساوي او راجحا ومرجوح - 00:08:12

الراجح يسمى ظن والمرجوح يسمى وافر. نعم. انتهى الوقت حديث النفس معفو عنه. نعم. ان يخرج عن الصلاة لكن ما خرج يعني اهم ان يخرج ولم يخرج ما هذاك نوى القطع مرة - 00:08:47

ما هو تردد؟ او مثل اه اصيبي بحصى مثلا وقال خلاص بببي يحجز ويخرج ولكن ما احدث ما يفسد نعم اداتها على وجه الصحة صلي ثلاث ركعات نعم نعم لا ما دام انه في اثناء العبادة فهو يلغي الركعة الاولى وتكون الركعة الثانية بدنة - 00:09:16

كيف الاصل؟ ايه لكن الى الان ما بعد فرغت. لاننا لا نحكم بصحة الصلاة حتى يأتي منها لكن لاحظوا ان هذه القاعدة لو تبين لو زال الشك تبين مثلا انه انه لم يصل الى ثلاثة - 00:09:55

فهنا يصل للبيتين. لكن مراد العلماء بالشك هذا اذا دام شك منه. انتهى ها تعرف النواة نعم طيب الاعرج يؤخذ في النواة يعني اذا اصا به النواة عشر بها فانت اعتذر بشيء ليس بعذر - 00:10:12

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين فيقول المؤلف ان الظن في العبارة العبادة هو المعتبر يعني انه يكتفى في العبادة بالظن. فما هو الدليل على هذه القاعدة - 00:10:45

نعم لا سامي ما هو الدليل على هذه القاعدة نعم لا هندي هذا تعليم نعم اي نعم طيب فافطروا. طيب. وايضا حديث ابن مسعود اذا شك احدكم في الصلاة فليتحرى الصواب. ثم - 00:11:07

عليه طيب اه مثل ذلك اي نعم ادم من غير الصلاة الصلاة جنابها لا جنابك هات نعم ها نعم يعني اذا غالب على ظنه فهو يرمي انه اكمل سبعا اعتبر هذا طيب صحيح - 00:11:55

وكذلك في بقية العبادات. الظن كافر طيب لو تبين الظن خطأ طارق مثال طلوع الفجر ظن ان الفجر نعم تبين انه صلي قبل الوقت بعد الوقت يعني بعد دخول الوقت ما هو بعد طلوعه بعد طلوعه. طيب - 00:12:49

ما تقول في رجل بن داود باع هذه البعير دعا هذا البعير وهي الغيث ثم تبين انه كان يملكها هل يصح البيع اولا ها يقول بعد ان تبين انه يملكه - 00:13:24

هو حين البيع لا يعتقد انه نعم ثم تبين انها ملكه ها ايش؟ لانه يعتبر بما في نفس الامر طيب مثاله رجل كيف الصورة سورة المسافة؟ هم. وظنه بغيره فاخذه - 00:13:49

ايه فالبیع صحیح کده ولا لا؟ كذلك ایضا لو تبین انه ورثه یعنی تبین ان هذا البعیر کان لقیریه وقد مات وهو لا یعلم بموته فصار میراثا له فکذلک البیع یقوم - 00:14:20

صحیح. هکذا قال الفقهاء العبرة في العقود بما في نفس الامر والعبرة في العبادات بالظن وقد عرفه المؤذن. دلیل رجل اکل لحم ابل شراب لكن اضرب على ظنه حين اکله انه لحم ضأن - 00:14:44

وصلى لا تصح صلاة الطیب لا یمنع انه نحن لا باقی على ما هو عليه في ظنه الخیر الصلاة صحیحة فان تبین فيما بعد انه لحم ابل نعم وجب عليه ان یعید الوضوء ویعید الصلاة - 00:15:20

هذا رجل اه طاف بالبیت ولما تقدم الى مقام ابراهیم شک هل طاق سبعا او طاف ستا نعم لان الشرک على العبادة لا یؤثر عليه. ما هو الدلیل على ان الشک بعد تمام العبادة لا یؤثر - 00:15:49

نعم من اصل السالمة ولو فتح هذا لا ها تعلیل نرید دلیلا نعم قال الرسول صلی الله علیه وسلم للرجل اذا وجد احدکم احسنت کمان لان هذا الرجل قد تم الوضوء - 00:16:29

فطراً عليه الشک فلم یعتبره النبي صلی الله علیه وسلم مؤثرا طیب اذا شک في اثناء الطواف هل طاف سبعا او ستا وغلب على ظنه انه طاف سبعا یأخذ بينهم سبع - 00:16:51

بناء القائد ان یعتبر فيها الظن بارک الله فيک. طیب رجل کان کلما کلما توظأ شک في حال تمضمض ایستنشق هل نوى دائمًا لا یلتفت لهذا الشک. لماذا یعني اذا العلة في ذلك انه لو فتح هذا الباب لانفتح عليه باب الوساوس - 00:17:13

وصار لا یطمئن من اي عبادة یقوم بها كما هو الان یجري عند بعض الناس اللهم لا لا علیه تجد مسکین من صلی في قلق ان تطهر فی قلق حتى ربما يصل به - 00:17:58

هذا الامر الى اشیاء خطیرة یقول المؤلف دعا لكل وساوس یجیبه لکع من هو ذکاء نعم الشیطان لان اصل هذه الكلمة کلمة ذم والشیطان هو الذي یحدث الوساوس في قلب اللسان فدع عنک الوساوس كلها التي یأتي بها لکع حتى في اصل الایمان لو شکک في اصل الایمان - 00:18:13

فدعه ولا تلتفت اليه لانه یرید ان یضللک عن سبیل الله اظن الامر في هذا وامر یعنی انتهي المناقشة یأخذ نعم نعم لا فيه عوموم بعموم. وکونوا في اثناء الصلاة وخارجها لا یؤثر - 00:18:51

نعم اذا دخل احد في بعض الاثم نعم بعد العبادة التي نوع من عبادة الصلاة هنا الشک الان ليس واردا على الصلاة وارد على الوضوء والوظوء عبادة تمت ثم طرأ عليها الشرک - 00:19:25

هل احدث ام لا؟ فلا یلتفت اليها هذا الذي یسلم من لما یکون سرق هذه النار نعم لا اذا سرق فهو اثم ما لا قد نقول اذا تبین لا یأثم لكن یأثم على نیة نیة الفعل اما الفعل الان - 00:19:43

لانه صحیح بارک الله فیکم ویستدل بان شک في العبادة یؤثر لا شک احدکم في صلاته. نعم. ما في صلاة. این اشک شک في العدد یعنی؟ نعم الشک في العبادة. لا الشک هذا في العدد - 00:20:09

فليطرح الشک وليبني على ما استيقظ. نعم فيه في العدد یعنی نعم هذا في العدد یعنی نعم وسلم انه لا یبلغ احد حتى لاني مر علينا اليوم ایه وش في الحديث انه لا یبغى عبد درجة اليقین حتى یدع ما لا بأس به حذرا مما به بأس - 00:20:28

وسئل عن الاثم فقال ما حاکی في صدرک وکرھت ان یطلع عليه الناس وما نحاک في صدرک یعنی تردد هل هو اثم او غير اثم الشیء هذا الذي تردد فيه اترکه - 00:21:11

یقول مثلا هذا لا هذا وساوس هذی وساوس بعد الشک بعد الفعل الاصل في السلام ولو فتح الباب لفسدت كثير من العبادات ما يمكن آآاسئلة بدون الا كانت تریدون تروح الحصة ما في مانع. نعم؟ طیب - 00:21:26

قال ثم حديث النفس اخذناه نعم نعم ثم قال المؤلف والامر للفور فبادر الزمن. الا اذا دل دلیل فاسمع عنه الامر یعنی امر الله ورسوله هل هو للفور او ليس او على الترف - 00:21:53

فيقال في الجواب اذا دل الدليل على على الفورية فهو للفور ولا يشتغل في هذا اذا دل الدليل على التراخي فهو على التراخي ولا اشكال فيها لكن اذا كان امرا مطلقا هل هو على الفور - 00:22:23

او على الاقتراح المثال الاول الذي دل الدليل على انه للفور قوله صلى الله عليه وعلى الله وسلم في رمضان اذا رأيتموه يعني الهلال فصوموا هذا على القوم اذا رأيتموه فصوموا. هذا على الفور بالنص والاجماع - 00:22:45

بالنص لان النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم جاءه اعرابي فقال انه رأى هلال فسألة ايشهد ان لا الله الا الله وان محمد رسول الله؟ قال نعم. فامر النبي صلى الله عليه وسلم بلالا ان يؤذن في الناس ان يصوموا غدا - 00:23:08

على التراخي قال الله تبارك وتعالى ومن كان مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر يعني فعليه عدة لكن دل الدليل على ان قضاء رمضان ليس على الفوضى وانه على التراخي الى متى - 00:23:32

نعم الى ان يبقى من شعبان بقدر ما عليه فحينئذ يجب عليه الصوم هذا دل دليل على انه من التراخي. وكذلك ايضا الصلوات الخمس دل الدليل على ان وقتها موسع وان الانسان ان يصلحها في اول وقت وفي وسطه وفي - 00:23:55

لكن اذا جاء امر مطلق ليس فيه ما يدل على الفورية او على التراث مثال كفارة الایمان كفارة الایمان اذا حنت الانسان وجبت عليه فهل يجب ان نبادر او لا - 00:24:13

نقول هو مبني على ما ذكرنا في النظر. قال والامر للفور هذا الاصل الاصل انه للفور ولدليل ذلك قوله تبارك وتعالى فاستبقوا الخيرات سارعوا الى مغفرة من ربكم وجنة عرضها السماوات والارض - 00:24:38

ومن السنة ان النبي صلى الله عليه وسلم في صلح الحديبية امر اصحابه ان يحلقوا ويحلوا فتباطؤوا فغضب لذلك لانهم تأخروا فغضب الى ذلك حتى دخل على ام سلمة واخبرها الخبر - 00:25:04

فاشارت عليه ان يخرج الى الناس ويدعو الحلاق ويحلق ففعل فلما حلق ورآه الناس قد حلق كاد يقتل بعضهم بعضا في الحلق واضح؟ طيب ولان الانسان لا يدرى متى يفجأه الموت - 00:25:27

فيقوته هذا الواجب اذا كان ذا في المذهب او الموت فيقوته هذا الواجب كان العقل والنظر يدل على وجوب المبادرة به وقال بعض العلماء ان الامر المطلق يكون على التراخي - 00:25:53

والفور افضل وعلل ذلك بان الفاعل للمأمور به اذا فعله متأخرا صدق عليه انه ممثلا فاذا قلت اشتري لي كذا وكذا من السوق ولم تشتريه الان اشتريته بعد يوم او يومين صدق عليه صدق عليك انك ممثلا - 00:26:19

فاذا كان الشرع لم يأمر بالفورية والمبادرة ولم تدل القراء على ذلك فالاصل انه على التراخي لان المقصود لان المطلوب ان تفعل هذا الفعل وقد حصل واستدلوا ايضا لان الله تعالى فرض الحج والعمرة - 00:26:52

في السنة السادسة في الحديبية ولن يحج النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم الا للسنة العاشر فاخر الامر ولكن هذا القول ضعيف فاما التعليم الاول فيقال نعم المقصود الفعل - 00:27:17

لكن لما لم يقيده الشرع بسبب ولا وقت فان تمام الامتنان بلا شك ان تبادر وللدلائل المذكورة من القرآن والتعليق من النظر الصحيح واما قولكم واما الاستدلال بان النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم اخر الحج الى السنة العاشرة - 00:27:45

مع فرضه في السنة السادسة فاستدامه في بدلليل لا يصح الاستدلال به لان المذكور لصلاح الحديبية ليس ابتداء الحج والعمره ولكن اتمام الحج والعمره واتمها الحج والعمره والاتمام شيء والابتداء - 00:28:13

في الاية اتموا الحج والعمره امر باتمام ما ابتدأه ولهذا كانت الاية فيها الامر باتمام الحج والعمره مع اختلاف العلماء في وجوب العمره هل هي واجبة ام لا فدل ذلك على ان المراد الاتمام للابتدائي - 00:28:42

ويدل لهذا ايضا ان اية فرض الحج هي قوله تعالى في ال عمران والله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا وهذه الاية نزلت في عام الغفور في السنة التاسعة من الهجرة - 00:29:11

ويدل لذلك ايضا من المعنى ان مكة قبل الفجر كانت بلادا بلاد شرك والمسيطر عليها المشركون فكان من الحكمة ان يؤخر الله سبحانه

وتعالى فريضة الحج حتى تخلص لل المسلمين اما ان تكون بابدي المشركين فانه ربما يصدون الناس كما صدوا كما صدومهم في عام

ايش - 00:29:31

فالصواب ان الامر المطلق للفور. اما ما قيد بالتراخي فهو على تراه واما ما قيد الفورية فهو على الفور في الاتفاق ثم قال كبار

الزمن هذه اشارة الى انه ينبغي للانسان ان ينتهز الفرصة - 00:30:01

ما دام فارغا شابا قويا فليبادر الزمن لان الزمن يتغير فكم من سليم اصيب بعيوبكم من صحيح اصيب بمرضكم من غني افتقر؟
وكم من فارغ اشتغل بل ببادرة الانسان الزمن ويقوم بما امر الله به. الا اذا دل دليل - 00:30:27

معليش على التراخي وان الامر ليس للفور فحينئذ نأخذ بالدليل قوله فاسمعن اي اسمع ما اقول سماع تفهم وتفكير لان السماع
المجرد ليس بشيء حتى يكون معه تأمل وتدبر هذه قاعدة اذا الامر المطلق - 00:30:57

ليش؟ للفورية. ما لم يدل الدليل على انه للتراخي. هذا هو القول الراجح ثم قال والامر اذ وعي فيها الفاعل فذاك ذو عين وذاك
الفضل. وان يراعي الفعل مع النظر عن فاعل فهو كفاية اسر - 00:31:28

نعم هذا بحث اخر قاعدة ثانية يتميز بها الفرق بين فرض الكفاية وفرض العين وسنة الكفاية وسنة العين وذلك لان المأمورات تنقسم
الى قسمين اما عينية او كفاية العينية - 00:31:51

هي التي تطلب من كل شخص جعير وذو الكفاية هي التي يقصد فيها حصول هذا الشيء. بقطع النظر عن الفاعل هل هو زيد او عمر
عمرو او غيره يقول ان روعي فيها الفاعل فذاك ذو عين - 00:32:21

وهذا هو اكثرا المأمورات اكثرا المأمورات عينية تطلب من كل شخص بعيونه صوم رمضان مطلوب من كل شخص بعيونه. اذا
هو فرق عين الصلوات الخمس مطلوبة من كل شخص بعيد اذا هي فرض عين - 00:32:45

طيب الرواتب التابعة للمكتوبات مطلوبة من كل شخص بعيونه اذا هي سنة كفاية. اه سنة عين. سنة عين وعلى هذا فقس وهذا اكثرا
المأمورات انها مأمورات للناس باعيانهم اما اذا قصد الفعل فقط بقطع النظر عن الفاعل فهذا كفاية ذو كفاية - 00:33:11

سواء كان سنة كفاية او فرض كفاية فابتداء السلام من الجماعة اذا من بشخص قاعد سنة لكنه سنة ليش؟ كفاية يعني اذا سلم واحد
من جماعة كفى اذا سلم واحد من الجماعة كفى لان المقصود هو القاء السلام على هذا الجالس - 00:33:44

العيد صلاة العيد على القول بانها سنة كفاية او سنة عين سنة كفاية على قول بعض العلماء. والصحيح انها فرض عين الاذان
فرض او سنة الاذان فرض لكن هل هو فرض عين او فرض كفاية - 00:34:14

كفاية ولهذا لا يؤمر الناس ان يؤذن كل واحد انما يؤذنون ان يؤذن واحد منهم كما قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا حضرت الصلاة
فليؤذن لكم احدكم ايها افضل؟ يقول الناظم وذاك الفاضل - 00:34:47

ذاك الاشارة الى فرض العين او سنة العين سنة افضل من سنة الكفاية وفرض العين افضل من فرض الكفاية ووجه
ذلك ان الله تعالى امر به كل واحد من الناس - 00:35:10

فدل على فضله واعتباره ولو كان كفاية لكان اكثرا الناس لا يقومون به لان فرض الكفاية او سنة الكفاية اذا قام بها من يكفي سقط عن
الباقيين. انظر اهل البلد الف واحد. يكفيهم كم مؤذن - 00:35:33

واحد لكن فرض العين لابد ان يقوم الفرض من كل هؤلاء الانفجار وللحديث بقية ان شاء الله تعالى نعم ها؟ اي نعم. سنذكره ان شاء
الله نحن قلنا للحديث بقية - 00:35:55

نعم. اي نعم نأخذ بهذا القول. نعم نبه على قيم المحاضرة من لم يشاهده اذا كان يرى انه فرض عين يبين ل الناس يبين ل الناس
ها؟ والله اني متوقف فيها - 00:36:27

متوقفة لاني ما اظن ان الناس اذا عطسوا عند الرسول صلى الله عليه وسلم كلهم يقولون يرحمك الله واليهود كانوا يتعاطفون عند
الرسول صلى الله عليه وسلم لاجل نقول يرحمك الله - 00:37:05

نعم ماذا يريد التفريق بين العبادة والعقود؟ فان المعترض في العبادة الظن يقود واقعة نفس نعم لان العبادة حق لله عز وجل وحال

حق للادمي فاذا تبين انه لاحق للادم فيها صحت - 00:37:22

نعم قد يقولون شهر قلنا بان افضل من نعم. صحيح صحيح لكن الادلة الاخرى تؤيد ان المراد التمام الواجب يعني ماذا تقرأ من قصة صلح الحديبية نعم يغضب على عبادة اذا تنوّع وجوهها بكل ما قد وردت - 00:37:44

ان تفعل سنة في وجهين ان تحفظ الشرع باسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين بعد ان اشكر المؤلف على الشك ما يتصل به من الوهم والظن ذكر حكم حديث النفس - 00:38:24

فما حكم ادم ما الدليل ان الله سبحانه وتعالى مشتزع تجول ايش نعم ما تحدث فيه ما حدث في انفسنا ما لم تعمل او تتكلم. هل يمكن ان يؤخذ ايضا هذا من قوله تعالى لا يكلف الله نفسا الا وسعها. ها؟ كيف ذلك - 00:38:46

الحديث واضح ما حدث به موسى ما لم تعلم. لكن هل يمكن ان يؤخذ من هذه الاية لا يكلف الله نفسا؟ هل يمكن ان يؤخذ من هذا؟ اه العفو عما حدث به النفس - 00:39:17

نعم طيب طيب هل الامر للفور؟ او للتراخي وقسم ذلك نقصت من ذلك اولا احنا ذكرنا ثلاثة اقسام الخلاف في قسم واحد منها كيف يعني ما دل الجميع على انه للفور فهو للفور ولا ينزع فيه. الثاني - 00:39:46

نعم طيب وما لي مثل هذا الدليل فهذا موضع الخلاف. طيب. يلا يا عقيلي الدليل على انه للفور صوم رمضان اذا تغير صحيح صوم رمضان اذا اذا ثبت هالله واجب على الفور - 00:40:35

ما الدليل صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته. او اللفظ الثاني اذا رأيتموه فصوموا. واذا رأيتموه فاطمئنوا طيب القسم الثاني ما دل الدليل على انه الاقتران مثله الى العاشر رضي الله عنه - 00:40:59

اخي نصيحة نريد من من السنة قبل ما دل الدليل على انه طيب غيره انا لأنعم هذا قوله سبحانه وتعالى حافظوا على الصلاة ها صحيح الصلاة قال النبي عليه الصلاة والسلام فيها - 00:41:20

وقت الظهر اذا زالت الشمس وكان ظل الرجل كطوله ووقت العشاء لا في الليل هذا دل دليل على التراخي صلي في اول الوقت في وسطه في اخره كله جائز - 00:42:05

وايضا حديث عائشة كونها تؤخر القضاء الى ان يبقى بعد اذا الى نبقى على رمضان الثاني بقدر ايامها مع عدم انكار النبي صلى الله عليه وسلم عليها يدل على الجوع - 00:42:22

طيب وماذا دليل فيه لا على هذا ولا على هذا ايش نعم مثل كفالة اليدين فتية الاذى. نعم محظورة الاحرام جميع ما يلزم فيها. هذى فيها خلاف. هل هي على الفور؟ او على التراخي؟ ما هو القول الصحيح يا ابن داود - 00:42:40

الدليل ان النبي صلى الله عليه وسلم لما امر الصحابة في امرهم ايش نعم فلم يفعله غضب عليه ودخل على مخلفه وارضاه كما ولأن يعني لا يدري ما ما يعرفه الله - 00:43:06

نعم. الى اخر الامر نعم. ولان المبادرة حسنة فهو مقتضى يعني اصلا الانسان واصغر من الذكر اعوذ بالله واسهل في الغالب يعني الانسان اذا بادر بالشيء استراح بالخالقه ثمان قوله تعالى استبقوا الخيرات سارعوا الى مغفرة من ربكم وجنة يدل على المبادرة - 00:43:33

نعم صحيح هذى هذى لو اخذنا بظاهرها هي محل خلخلة تكون محل خلاف لكن دل الدليل انه فئة عائشة طيب هل الامر اذا ورد يكون عاما لكل واحد او يكون اكتفيا - 00:44:03

او كتابيا اذا آقام بهم الاخرين انظر الى الامر نعم ولا فين او سنة عين كانت سنة ان كان مطلوبا من كل واحد بعينه فهو قطعه. وان كان المطلوب حصول ذلك الفعل بقطع النظر عن الفاعل - 00:44:35

فرض كفاية احسنت طيب هذا الظابط مثال فرض الكفاية عبيد الله طيب ما هو الدليل على الالفاظ الكبيرة ايها الاخوة في ختام هذه المادة نسأل الله ان نلقاكم في لقاءات متتجددة - 00:45:03

مع تحيات مؤسسة الاستقامة الاسلامية للانتاج والتوزيع في عنيزة شارع هلاله رقم الهاتف والناسخة الهاتفية صفر ستة ثلاثة ستة

اربعة ثمانية ثمانية صفر والرقم الثاني صفر ستة ثلاثة ستة اربعة خمسة ثمانية صفر - 00:45:30
ورقم صندوق البريد اثنان وخمسماة وalf - 00:45:57